

القاب والسنة توكبه صحابيا بما روي اليه من شرف وعلو
وارتفاع الي غير ذلك اذ هو علي ما كان عليه النبي صلي
الله عليه وسلم واصحابه قوله رحمه الله تعالى جملة خبر حية
لفظا انشائية معنا تقدم الكلام علي نحوها في قوله
صلي الله عليه وسلم فراجع ان استحضره والتصنيف
والثالثي جمع بين الاشياء من مسائل او غيرها بنامية
وارتباط بخلاف الجمع والترتيب فبين كل من الاولين
والثانيين عموم وخصوص مطلقا اذ كل تصنيف وتاليف
جمع وترتيب من غير عكس **نافع** في التصنيف
صفة النوع كما ان النوع فرع الجنس ومن هنا يعرف النوع
بين قولهم فلان يصنف الكلام وفلان يجمع المسوطة
صفة محذوف اي اللقب للمسوطات وكذا المختصرات
والمبسوطات كثر لعظم ومعانيه والمختصرات قل لعظم
وكثرت معانيه **عزيرة** انا وضع الائمة السادة
العلماء هم اليه تعالى تصانيفهم الشريفة المحمدي
المعينة علي التبر ابواب وفصول ومسائل لتدل الصعاب
وقواعد وقروع وتبسيحات وقوانين تهدي الي الصواب
اقتدا بالتزوير في حسن تفصيله واساليب الحكمت
تيسيرا وتسهيلا للمحفظ والتناول فضلا من الله
تعالى ونعمة من الطائفة الحفيزات ولكل من هذه
السميات المذكورة حديثا روي عن غيره فان

استعمل

استعمل لهدما كان الاخر فعلي سبيل المجاز لا علي سبيل
الاصل ومينوه من الميزة فوضعا الكتاب لما كانت الخات
ذلك العلم فيه متبانية المحسنة والباب لما كانت
البحاث ذلك العلم فيه متشادكة الصغنية لا تفصيلا
لما دل عليه ذلك اللفظ ثم ان كانت دلالة من جهة
الصغنية تفصيلا لما دل عليه ذلك اللفظ ثم ان كانت
دلالة من جهة الاذراج فالفرع او من جهة الاطراد
فالقاعدة او من جهة الاعلام بتفصيل جعل سابقا
فالتسوية او من جهة كثر تخصصها جهة واحدة فالطائفة
وقد علم من هذا التبر حد كل واحد منها غير ان جهات
الحدود كثيرة احسنها الحد باعتبار حقيقتها واما
غيرها فتساهل كالحمد باعتبار لا زمة وعنايته
ولفظه وخصايصه الي غير ذلك ثم العلم المتعلق بالاحكام
الشرعية المتعلقة بافعال المكلفين اما ان يكون
موصلا للامور موصلا للسعادات العارضة الاحتمالية
فربيع العبادات او موصلا للامور المعاشية لاستقرار
الاموال وتزكيتها فربيع المعاملات او موصلا
لمحفظ الانسان المثمر نتائج القربات فربيع
النكاح او موصلا لقطع الخصومات والمنازعات
فربيع الجراحات او الجنايات او موصلا للاخذ علي يدي
الخصوم والمجرم علي الظلم بتلك الاحكام المحكمات

فالفصل